

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-266527

الصادر في الاستئناف رقم (V-2025-266527)

المقامة

المستأنفة

من / المكلف

المستأطف ضدها

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الأربعاء الموافق 22/10/2025، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٌ من:

الأستاذ/...
رئيساً

الدكتور/...
عضوًا

الدكتور/...
عضوًا

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 21/07/2025، من شركة ...، سجل تجاري رقم (...، ويمثلها/ ...، هوية وطنية رقم (...، بصفته الممثل النظامي بموجب النظام الأساس للشركة، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VFR-2025-263319) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأطف ضدها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-266527

الصادر في الاستئناف رقم (V-2025-266527)

الواقع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: قبول الدعوى من الناحية الشكلية.
- ثانياً: وفي الموضوع: رفض دعوى المدعية موضوعاً.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت بلائحة استئناف اطلعت عليها الدائرة وتضمنت مطالبتها بقبول الاستئناف.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 30/04/2025 الموافق 1447/10/22هـ، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها بحضور أعضائها المدونة أسماؤهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم:(25711) وتاريخ: 08/04/1445هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف المقدم من (شركة ...)، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وحيث أن الدعوى مهيئة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة ودحر القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

بعد الاطلاع على قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية. وعلى الأنظمة ذات الصلة. وحيث أن الثابت من القرار محل الاستئناف، ومن مستندات الدعوى، أن قيمة المطالبة الأصلية تبلغ: (6,528.13 ريال)، وحيث نصت المادة (الثالثة والثلاثون) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية على أنه " تكتسب قرارات دوائر الفصل الصفة النهائية في الحالات الآتية:

- 1- الدعاوى التي لا تزيد قيمة المبالغ المستحقة أداؤها فيها على (خمسين ألف) ريال.", وحيث

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-266527

الصادر في الاستئناف رقم (V-2025-266527)

لم تتجاوز قيمة هذه الدعوى مبلغ خمسين ألف ريال، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى اكتساب قرار دائرة الفصل الصفة النهائية، وبالتالي فهو ضمن القرارات غير القابلة للاستئناف، وعليه تقرر لدى هذه الدائرة عدم قبول الاستئناف شكلاً.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

عدم قبول الاستئناف شكلاً.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الدكتور / ...

رئيس الدائرة

الأستاذ / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً.